ابن سنبط ان توبة ابي لبابة نزلت بالاسحار رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في بيت ام سلمة
فقالت ام سلمة فسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم من السحر وهو يضحك فقلت
قلت م تضحك اضحك الله سنك فقال تيب على ابي لبابة قالت فقلت افلا ابشره يا رسول
الله قال بلى ان شئت قال فقام على باب حجرتها وذلك قبل ان يضرب عليهن
الحجاب فقالت يا ابا لبابة ابشر فقد تاب الله عليك قالت فثار الناس اليه ليطلقوه
فقال لا والله حتى يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم هو الذي يطلقني بيده
فلما مر عليه خارجا الى الصلاة الصبح اطلقه وروى البيهقي في الدلائل بسنده
عن مجاهد في قوله تعالى اعثر فوا بذنوبهم قال هو ابو لبابة وقال لقريظة
ما قال واشار الى حلقه بان محمدا يحكم ان تنزلوا على حكمه قال البيهقي ورواه محمد
ابن اسحق من يسار ان ارباطه كان حيي بن اخطب وقد روينا عن ابن عباس ما دل على
ارباطه بسارية المسجد كان يخلفه عن عروة شوك كما قال ابن المسيب قال
وفي ذلك نزلت هذه الآية ولما اشتد الحصار بني قريظة اذعنوا ان ينزلوا على
حكم رسول الله صلى الله عليه وسلم فحكم فيهم سعد بن معاذ وكان قد جعله في
حيه في المسجد الشريف لامراة من اسلم يقال لها رفيدة وكانت تداوي الجرحى
فلما حكمه اتاه قومه فحملوه على حمار وقد وطأوا له بوسادة من ادم وكان رجلا
جسيما ثم امتطوا معه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما انتهى سعد الى
رسول الله صلى الله عليه وسلم والمسلمون قال عليه الصلاة والسلام قوموا
الى سيدكم فاما المهاجرون من قريش فيقولون انما اراد رسول الله صلى الله عليه وسلم
الانصار واما الانصار فيقولون عم بعضا رسول الله صلى الله عليه وسلم المسلمين
فقالوا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد ولاك امر مواليك لتحكم فيهم فقال
سعد فاني احكم فيهم ان تقتل الرجال وتقسم الاموال وتسبي الذراري والنساء
فقال عليه الصلاة والسلام لقد حكمت فيهم بحكم الله من فوق سبعة ارقعة
والرقيع السماء سميت بذلك لانها رقعت بالنجوم وروى في البخاري قال فقضيت
فيهم بحكم الله وبحكم الملك بكسر اللام وفي رواية محمد بن صالح لقد حكمت
اليوم فيهم بحكم الله الذي حكم به من فوق سبع سموات وفي حديث جابر عن
ابن عايذ فقال احكم فيهم يا سعد فقال الله ورسوله احق بالحكم قال قد اراد الله
ان يحكم فيهم وفي هذه القصة جواز الاجتهاد في زمنه صلى الله عليه وسلم
وهي مسئلة اختلف فيها اهل اصول الفقه والمختار الجواز سواء كان في حضرته
صلى الله عليه وسلم او لا واما استبعاد المانع وقوع الاعتماد على الظن مع امكان
القطع ولا يضر ذلك لانه بالتقرير يصير قطعيا وقد ثبت وقوع ذلك بحضرته
عليه الصلاة والسلام كما في هذه القصة وغيرها انتهى وانصرف صلى الله

قلت

عليه وسلم يوم الخميس لسبع ليال كما قاله الدمياطي او لخمس كما قاله مغلطاي فلما
من ذي الحجة وامر عليه الصلاة والسلام بني قريظة فادخلوا المدينة وحفر لهم
اخدود في السوق وجلس صلى الله عليه وسلم ومعه اصحابه واخرجوا اليهم فضربت
اعناقهم وكانوا ما بين ستمايه الى سبعمايه وقال السهيلي المكثر يقول انهم كانوا
الثمانمايه الى السبعمايه وفي حديث جابر عند الترمذي والنسائي وابن ماجه
باسناد صحيح انهم كانوا اربعمايه مقاتل فيحتمل في طريق الجمع ان يقال ان الثمانين
كانوا اتباعا واعوانا فاصطفى صلى الله عليه وسلم لنفسه الكريمة ريحانة فزوجها
وقتل كان بطوحا ملك اليهود واسر بالقتاء فجمعت واخرج الخمس من المتاع والسبي
ثم امر بالباقي فبيع فمن بزيد وقسمه بين المسلمين فكانت على ثلاثة الاف واثنين
وعشرين سهما سهما سهمان ولصاحبه سهم وصار الخمس الى نحو الوسيدي
فكان النبي صلى الله عليه وسلم يعتق منه ويهب ويحكم منه من اراد وكذلك
صنع بما اشار اليه من الرقيق وهو السقط من المتاع والبقر جرح ابن معاذ ثمانية
شهيدا وفي البخاري انه دعا اللهم انك تعلم انه ليس احد احب الي ان اجاهدهم
فيك من قوم كذبوا رسولك اللهم اني اظن انك قد وضعت الحرب فافجرها هم
واجعل موتي فيها فانفجرت من لبته فلم يرعهم وفي المسجد خيمة بني غفار الا
الدم يسيل اليهم فقالوا يا اهل الخيمة ما هذا الذي ياتينا من قبلكم فاذا سعد
يغذو جرحه دما فمات منها وقد كان ظن سعد نصيبا ودعاه في هذه مجابا
وذلك انه لم يقع بين المسلمين وبين قريش من بعد وقعة الخندق حرب بل
ابتدا القصد منه من المشركين فانه عليه الصلاة والسلام يحرم الى العمرة فصدوه
عن دخول مكة وكاد الحرب ان يقع بينهم فلم يقع كما قال تعالى وهو الذي كف
ايديهم عنكم وايديكم عنهم ببطن مكة من بعد ان اظفركم عليهم وقعت الهدنة
واعتز عليه الصلاة والسلام من قابل واستوذلك الى ان نقضوا العهد فتوجه
اليهم غازيا فتحت مكة فعلم اذا المراد بقوله اظن انك قد وضعت الحرب
اي بمقصد وناحارين وهو كقوله عليه الصلاة والسلام نغزوهم ولا يغزونا
كما تقدم وقد بين سبب انجبار جرح سعد في برسل حميد بن هلال عند بن سعد
ولفظه انه مرت به عنزو هو مضطجع فاصاب ظلفها موضع النغر فانفجرت
حتى مالت وحضرت حنازته سبعون الف ملك واهتز لموته عرش الرحمن
رواه الشيخان قال النووي واختلف العلماء في تاويله فقالت طايفة هو
على ظاهره واهتز از العرش حركه فرحا بقدوم روح سعد وجعل الله
تعالى في العرش تمييزا حصل به هذا ولا مانع منه كما قال تعالى وان منها لما يهبط
من خشية الله وقد اقول هو ظاهر الحديث وهو المختار وقال المازري

Copyright © University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)